

عمدة القاري

روي له أربعون حديثا للبخاري منها أربعة مات بالكوفة وصلى عليه علي رضي الله تعالى عنه
وقيس بن سعد بن عبادة بضم المهملة الصحابي ابن الصحابي الجواد ابن الجواد وكان من فضلاء
الصحابة ودهاة العرب شريف قومه لم يكن في وجهه لحية ولا شعرة وكانت الأنصار تقول وددنا
أن نشترى لحية القيس بأموالنا وكان جميلا مات سنة ستين .

والحديث أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وعن
القاسم بن زكريا وأخرجه النسائي عن إسماعيل بن مسعود .

ذكر معناه قوله قاعدين ثنية قاعد منصوب لأنه خبر كان قوله بالقادسية بالقاف وكسر
الدال المهملة وبالسين المهملة المكسورة وتشديد الياء آخر الحروف مدينة صغيرة ذات نخيل
ومياه قال الكرمانى بينها وبين الكوفة مرحلتان وفي (المشترك) بينها وبين الكوفة خمسة
عشر فرسخا في طريق الحاج وبها كانت وقعة القادسية في أيام عمر بن الخطاب رضي الله تعالى
عنه والقادسية قرية كبيرة بالقرب من سامراء يعمل فيها الزجاج وإنما سميت بهذا الاسم
لنزول أهل قادس بها وقادس قرية بمرور الرود وذكر ياقوت خمس بلاد يقال لكل واحد منها
قادسية قوله عليهما وفي رواية المستملي والحموي عليهما أي على سهل وقيس ومن كان معها
قوله أي من أهل الذمة هذا تفسير لقوله من أهل الأرض كذا في روايات (الصحيحين وغيرهما
وقال ابن التين ناقلا عن الداودي إنه شرحه بلفظ أو التي للشك وقال لم أر لغيره وقيل لأهل
الذمة أهل الأرض لأن المسلمين لما فتحوا البلاد أقروهم على عمل الأرض وحمل الخراج قوله
أليست نفسا قال ابن بطال أليست نفسا فماتت فالقيام لها لأجل صعوبة الموت وتذكره فكأنه
إذا قام كان أشد لتذكره وقد ذكرنا في باب القيام للجنائز اختلاف الأحاديث في تعليل
القيام لها فتراها أحسن وأوجه من الذي ذكره بعضهم في هذا الموضع .

3131 - وقال أبو حمزة عن الأعمش عن عمرو بن أبي ليلى قال كنت مع قيس وسهل رضي الله
تعالى عنهما فقالا كنا مع النبي .

أبو حمزة بالحاء المهملة واسمه محمد بن ميمون السكري مر في باب نقض اليدين من الغسل
والأعمش هو سليمان وعمرو بالواو هو عمرو بن مرة المذكور وهذا تعليق وصله أبو نعيم في (
المستخرج) من طريق عبدان عن أبي حمزة ولفظه نحو حديث شعبة إلا أنه قال في روايته فمرت
عليهما جنازة فقاما ولم يقل فيه بالقادسية وأراد البخاري بهذا التعليق بيان سماع عبد
الرحمن بن أبي ليلى لهذا الحديث من سهل وقيس وقال الكرمانى وأراد بهذا التقوية حيث قال
بلفظ كنا بخلاف الطريق الأول فإنه يحتمل الإرسال .

وقال زكرياء عن الشعبي عن ابن أبي ليلى كان أبو مسعود وقيس يقومان للجنابة .
زكريا هو ابن أبي زائدة من الزيادة والشعبي هو عامر بن شراحيل وهذا تعليق وصله سعيد
بن منصور عن سفيان ابن عيينة عن زكريا وأبو مسعود اسمه عقبة بن عمرو الأنصاري الخزرجي
البدري ولم يشهد بدرا وإنما قيل له البدري لأنه من ماء بدر سكن الكوفة مر في باب ما جاء
أن الأعمال بالنية وقيس هو المذكور ابن سعد وقرضه من ذكر أبي مسعود هو الإشارة إلى أنه
كان يقوم للجنابة مثل قيس .

. - 05

(باب حمل الرجال الجنابة دون النساء) .

أي هذا باب في بيان حمل الرجال الجنابة دون حمل النساء إياها لأنه ورد في حديث أخرجه
أبو يعلى عن أنس رضي الله تعالى عنه قال خرجنا مع رسول الله في جنازة فرأى نسوة فقال
أتحملنه قلن لا قال أتدفنه قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات لأن الرجال أقوى لذلك
والنساء ضعيفات ومظنة للانكشاف غالبا خصوصا إذا باشرن الحمل ولأنهن إذا حملنها مع وجود
الرجال لوقع اختلاطهن بالرجال وهو محل الفتنة ومظنة الفساد فإن قلت إذا لم يوجد رجال
قلت الضرورات مستثناة في الشرع